

عناصر الهوضوع

| 1 1\% |  |
| :---: | :---: |
| 180 |  |
| 187 | anal |
| $18 \wedge$ |  |
| 109 | أسباب إلإكراه |
| 17 | الإكراه إلقدري |
| iv. | أك) |

## 

أولًا: المعنى اللغوي:



 عبارةٌ عن إثبات الكرهه ه( (T).
فمعنى الإكراه لغة يدور حول المشقة والسدة، وعدم الرضا والمحبة وعدم الاختيار.
ثانيًا: المعنى الاصطلاحي:
قال الجرجاني: ا(حمل الغير على ما يكرهه بالوعيد والالزلزام والإجبار على ما يكره


الغير على ما يكرهه بالوعيد الشديدهر(ا)



وكلا المعنيين اللغوي والاصطلاحي فيهما الإلزام وعدم الاغتيار مع عدم الرضا

|  |  |  |
| :---: | :---: | :---: |
| وردت مادة (أكره) في القرآن (V) مرات) (1) |  |  |
|  | والصيغ التي وردت هي: |  |
| المثال | عالمرات | الصيغة |
|  <br>  | Y | الفعل الماضي |
|  <br>  | $r$ | الفعل المضارع |
|  | r | المصدر |

وجاء الإكراه في الاستعمال القرآني بمعناه اللغوي، وهو: حمل الإنسان على ما يكرهه، أي أنه بمعنى الإجبار (Yا


## |

## الفصب: الفـ

الغصب لغةً:
(غصب)، (الغصب: أخلذ الشيء ظلمّا، غصب الشّيء يغصبه غصبًا واغتصبه فهو غاصبٌ، وغصبه على الشي\&: قهره، وغصبه منه والاغتصاب مثله، والشي؛ غصبٌّ(1) .

الغصب اصططلاحًا:
(الاستيلاء على حق الغير عدوانتا|(Y).
الصلة بين الإكراه والغصب:

بينهما افتراق واتفاق، إذ إن الغصب أخلذ الشيء وسلبه بقوة السلطان وقهره، والإكراه حمل الثغير على فعل الشيء بقوة السلطان وقهره، فهما يتفقان في إتيان الشّيء بالقوة والسلطان، ويغترقان في فقدان ما يغتصب منه في حالة الغصبب، ويقاء الشيء المككره عليه في حالة الإكراه. |الإلجاء

الإلجاء لغةً:
(التلجئة: الإكراه، وألجأه إلى كذا: اضطره إليه، وألجأ أمره إلى الله: أسنده|(")
الإلجاء اصطلاحًا:
"اوالإلجاء ما تشتد دواعي الانسان إليه على وجه لا يجوز أن يقع مع حصول تلك الدٔواعي، والإلجاء يكون فيما لا يجد الانسان منه بدًا من أفعال نفسه||(غ) الصلة بين الإكراه والإلجاء:
بينهما فرق دقيق، فالإكراه يقع على المكره من خارج إرادته فيستعمل الإجبار مع الإكراهاه، بينما الإلجاء يقع بإرادة الملجأ ذاتيًا.

$$
\begin{aligned}
& \text { (1) (1) } \\
& \text { (Y) التوقيف، المناوي صهر (Y) }
\end{aligned}
$$

|الإزام:
T
الإلزام لغةً:



الإلزام اصطلاحًا:
وهو نفس التعريف اللغوي عند الفقتهاء والمفسرين.
الصلة بين الإكراه والإلزام:
 يقال: ألزمته الباطل، وفي الحق كذلك، "اوبينما يختلفان في أن الإلزام أخصى من الإكراهاه، حيث إن المكره يأتي المكره عليه ثم يفارقه، بينما في الإلزام تنعدم مفارقة الملزم عليه|"(Y). ع
التراضي لغةً:
رالراء والضضادوالحرف المعتل أصلٌ واحد يدل على خلاف السخط. تقول: رضي يرضى
رضىي. وهو راضي)(\$(.).

التراضي اصططلاخًا:

الصلة بين الإكراه والتراضي:
هما نقيضان فلا يجتمعان.

أمرناك بتبليغه||(1)
فالمعنى الظاهر للكاية الكريمة: أن الإيمان لا يمكن أن يكون بالإكراه، ولا يمكن لإكراه أن ينشئ مؤمنان، وأن أمر ألاني الايمان والككر بمشيئته سبحانهو وتعالى، بعد أن أرسل رسله لييبيوا اللناس الحق، ويبلغوا الناس عن ربهم.
يقول الحق جل وعلا: النا
 .


وأورد سبحانه وتعالى آية أخرى في سورة البقرة في معرض نفيه أن دخولي الإسلام يكون إجبارًا، وهي قوله تعالى:

程

يقول الإمام ابن كثير في تفسيره لهذه
 دين الإسلام؛ فإنه بين واضح جلي ويراهينه، لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدنول فيه، بل من هداه الله للإسلام وشرح صلدره ونور بصيرته دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه

## أنوباع الإكراه

السياق القرآني من خلال الالي عرضه لمصطلح الإكراه في ثنايا السور والآيات الكُريمة بين أن الإكراه ينتسمبإلى أنواع مادية ومعنوية، وذلك باختلاف الأمر المكره عليه

المكره.
أولًا: الإكراه على الإيمان:
أورد ربنا سبحانه وتعالى من خلاليال اللسياق القرآني في معرض نفيه الإكراه على الإيمان، الآية الككريمة التي جاءت في سورة

يونس.


 يقول الشيخ سيد طنطاوي رحمه الله في تفسيره للآية: اوالهمزة في قوله تعالىى:
 للتفريع، والمراد بالناس: المصرين على

كفرهم وعنادهم. والمعنى: تلك هي مشيتنا لو أردنا إنفاذها لنفذناها، ولكنتا لم نشا ذلك فهل أنت يا محمد في وسعك أن تقهر الناس اللذين لم يرد الله هدايتهم على الإيمان؟ لا اليا ليس ذلك في وسعك ولا في وسع الخلق جميعا، بل الذي في وسعك هو التبليغ لما

[^0]ويصره فإنه لا يفيده الدخول في الدين اتباع الحق"|(ع) ومن هذا الاستدلال التفسيري لبيان معنى الآيتين يتضح لنا أن الإكراه غير معتبر في الإيمان والإسلام، وأن الدانحول الاني الإسلام قائم على الحجة والعقل والمنطق، والاعتناق برغبة ذاتية كاملة من المكلفين، وأما دعوة الناس للإيمان والثزام أوامر
 يقبله الإسلام. يقول الشيخ الزرقاني: وأما السيف ومشروعية الجهاد في الإسلام فلم يكن لأجل تقرير عقيدة في نفس، ولا لإكراه شخصص أو جماعة على عبادة، ولكن لدفع أصحاب السيوف عن إذلاله واضطهاده، وحملهم على أن يتركوا دعوة الـحق حرن الـون طليقة، حتى لا تكون فتنة ويكون اللدين
. ${ }^{(0)}$ |l



للنزول، منها: الأول: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: „اكانت المرأة تكون مقلاتّا (7)، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده،

$$
\begin{aligned}
& \text { (7) هي الهر أة التي لا يعيش لها ولد، أو ليس لنها } \\
& \text { إلا ولدواحـا }
\end{aligned}
$$

ويقول شيخ المفسرين الطبري رحمه
 لا يكره أحد في دين الإسلام عليه، وإنما
 تعريفًا للدين الذي عنى الله بقوله: (لا إكراه فيه)، وأنه هو الإسلام" (ب) ويقول سيد تطب في الظلال: اووفي هذا المبدأ يتجلى تكريم الله للإنسان، واحتره ولمرام
 فيما يختص بالهلدى والضلال في الاعتقاد
 ويقول المفسر العلامة السعدي في
 لعدم الحاجة إلى الإكراه عليه؛ لألن الإكراه لا يكون إلا على أمر خفية أعلامه، غامضه الما آثاره، أو أمر في غاية الكراهة للنفوس، وأما هذا الدين القّويم والصراط الما المستقيم فقد تبينت أعلامه للعقول، وظهرت ورت طرقه، وتبين أمره، وعرف الرشد من النيه الغي ولا تدل الآية الكريمة على ترك قتال الـلـ الكفار المحاربين، وإنما فيها أن حقيقة الدين من من حيث هو موجب لُقبوله لكل منصف قصده

$$
\begin{aligned}
& \text { (1) (1) تفسير القرآن العظيم / } \\
& \text { (Y) جامع البيان، 10/0 (Y) } \\
& \text { (Y) في ظَالل القرآن / / - }
\end{aligned}
$$

الططعام فأتاهما أبوهما فلزمهما وقال: والثله لا أدعكما حتى تسلما فأبيا أن يسلما، فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله أيدخل بعضي النار

 سبيلهماه( (1)
القول الراجح في آية الإكراه على
الدين:
في المسألة أقوال ثلاثة: الأول: ذهب جمهرة من العلماء والمفسرين (\%) بأن هنه الآية منسوخة، وناسخها قوله تعالى:
 قاله الصحابي زيد بن أسلم رضي الله عنه، ونتله الإمام ابن حزم رحمهـ الله، وابين سلامة، والكرمي، والمقري، -رحمهم اللّ

الثاني: ذهبت جمهرة أخرى من العلماء، ابأن الآية ليست منسونة، ولكن الَالَا إكرَاهَ يكرهون على الإسلام إذا أدوا الجزية، والذنين يكرهون أهل الأوثانه(ا)، فهم

( ( ) انظر: أسباب النزون، الواحدي صهع ع. (\%) انظر: قالائد المرجان في بيان الناسخ



فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا! فأنزل الله
 الثاني: قال السدي قوله:㾣
 يقال له أبو الحصين: كان له ابنان، فقدم تجار من الشام إلى المدينة يحملون الزيت، الميت، فلما باعوا وأرادوا أن ير يجعوا آتاهم ابنا أبا أبي الحصين، فدعومما إلى النصرانية، فتتصرا فرجعا إلى الشام معهم، فأتى أبوهما إلى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إن اببن تنصرا وخرجاء، فأطلبهما؟ فقال:
 أهل الكتاب، وقال: أبعدهما الله! هما أول من كفر! فوجد أبو الحصبين في نفسه على النبي صلى الله عليه وسلم حين لم

 ثُمَّ لَا لَ وَيُسَلِمُوَأَسَّلِيمَا
الثالث: قال مسروق: ا(كان لرجل من من الأنصار من بني سالم بن عوف ابنان فتنصر الم الم قبل أن يبعث النبي صلى الله عليه وسلم ثم قدما المدينة في نفر من النصارى يحملون

$$
\begin{aligned}
& \text { (1) جامع البيان، الطبري 1/0/0 ع. }
\end{aligned}
$$

صلى الله عليه وسلم لمنح العباد الحرية من طواغيت الأرض، زاد الماديين نفورًا وعنادًا واستكبارًا وصدَا عن سبيل الله تعالىى وايذاءً للمؤمنين، فكانت المنحة الإلهية لهم بجواز الأخذ بالرخصة في الكففر بالثلسان بعد الإيمان تفاديًا لأذاهمم، ويشرط اطمئنان القلب بالإيمان. فقال تعالى:

 غَضَبٌ مِّنِ آلنَّ وَكَهٌْ عَذَامٌ عَظِيرٌ

$$
\text { ] } 1.7: 7 \text { : } 7 \text { : }
$$

قال شيخ المفسرين الإمام الطبري:

 بلسانه بحقيقته، صحيح عليه عزمه، غير مفسوح الصدر بالكفر، لكن من شرح بالكفر صدرًا فاختاره وآثره على الإيمان، وباح به طبائعا، .

إن الإسلام العظيم يعنى بدانحل الإنسان: القلب والجوهر والعقل، فإذأ تهنبب القلب واطمأن لحول الله وقوته وآمن لربه، واقتنع
 أن تثني الإنسان عن ربه؛ ولو حصل ولا فإنه

 الثالث: ذهب فريق ثالث إلى أن هذه الآية مخصوصوة، وممن قال إنها مخصوصنة ابن عباس رضي الله عنهما. وقال أبو جعفر: اقول ابن عباس في هذه
 لا يأخذ بالرأي، فلما أخبر أن الآية نزلت في
 الآية مخصوصة نزلت في هذاه وحكم أهل (الكتاب كحكمهم|"(1) وبهذا وبه قال شيخ المفسرين الإمام الطبري، وجمهرة كبيرة من العلماء. هذا حاصل أقوال المتقدمين في الجمع بين هذه الآية؛ والواقع فإن الناظر في كتب
 لم يخرجوا عن هذه الأقوال في الأغلب، ورجح أكثرهم القول بأن آية البقرة خاصن بأهل الكتاب. ثانيًّا: الإكراه على الكفر : تعتبر الدعوات السماوية مصدر إزعاج للماديين اللدنيويين؛ فذلك لا لكظظة في إلحاق الأذى بأتباعها وأشياعها، ولما كان الإسلام دعوة الحق الذي النيا ارتضاه لنا رينا سبحانه وتعالىى، وأرسل به النبي

أعلى من هذا وأعز، ومن ثم كل هذا التغليظ
 إن الله سبحانه وتعالي إذ أعطى الإنسان المسلم رخصة النطق بكلمة الكفر إكراها واضطرارًا وجوز له فيها؛ إلا أنها تحت



 . ولقد أجزل الله تعالى في المطاء لُمن صبر في سبيل الله ولم يساوم على دينه وعقيدته من أجل دنيا فانية، ولنا خير مثال في أصحاب الأخدلود الذين ما ساوموا على الكفر بعد الإيمان، فأجزل لُهم العططاء الأخروي، وسجل الله عز وج جل موقفهم في قرآن يتلى إلى يوم القيامة.

 عَذَابُ الَالْرِينِ (11)
 |l وسجل ربنا سبحانه وتعالىى أنهم انتصروا على عدوهم مع أنه رماهم في النار وحرقهم، إلا أن المبدأ انتصر وفاز على جبروت الطاغية وجلاوزته، ومن

يكون بأللسان والفعل لا بألقلب والاقتناع، ولذا فقد أكد النبي صلمى الله عليه وسلم الْ آن ما استكره عليه الإنسان من الأقوال والأفعال، مما تجاوز عنه ربنا سبحانه وتعالى في حق أمة محمد صلى الله عليه وسلم: فعن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وضع عن أمتي الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه)
يقول الشيخ سيد قطب رحمه الله في سياق عرضه للآية الكريمة في الظلال: اوالنص هنا يغلظ جريمة من كفر بالله من بعد إيمانه؛ لأنه عرف الإيمان وذاقه، ثم ارتد عنه إيثارًا للحياة الدنيا على الآخرة، فرماهم بغضب من الله، وبالعذاب العظيم؛ والحرمان من الهداية؛ ووصمهم بالغفلة وانطماس القلوب والسمع والأبصار؛ وحكم عليهم بأنهم في الآخرة هم الخاسرون. ذلك أن العقيدة لا يجوز أن تكون موضع مساومة، وحساب للبربح والخخارة، ومتى آمن القلب بالله فلا يجوز أن يدخل عليه مؤثر من مؤثرات هذه الأرض؛ فللأرض حساب؛ وللعقيدة حساب ولا يتدأخحلان، وليست العقيدة هز لَا، وليست صفقة قابلة للأخذذ والرد فهي أخرجه البيهتي في السنن الكُبرى، رقم
وصحتحه النووي في المدجموع $9 / 4$ /4/4، والألباني في إزواء الغْليل / / ا 1 .

فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بأن عمارًا كفر، فقال: كالا إن ممارًا ملئئ إيمانّا من ترنه
 فأتى عمار رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبكي، فجعل رسول الله عليه الصالاة والسلام يمسح عينيه، وقال: (إن عادوا لك فعد لهم بما تلت)، فأنزل الله تعائى هذه الآية|)
الحد الذي إذا بلغه الشخص عد مكرهًا:
إذا كان الشارع قد أباح للإنسان المسلم النطق بكلمة الكففر كارمها ومضططرا، إلا أن الأمر ليس على إطلاقه؛ ولكن للضروروة
 بلغها الشخصص عد مكرمَا ولا فقال ابن حجر:
(شروط الإكراها أربعة)|(4):

1. أن يكون فاعله قادرًا على إيقاع ما يهدد به، والمأمور عاجزًا عن الدفع ولو
بالفرار.
Y. أن يغلب على ظنه أنه إذا امتنع أوقع به ذلك.
r. أن يكون ما هدد به فوريًا، فلو تال:
 مكرهًا. ويستنى ما إذا ذكر زمنًا فريبا جكَا، أو جرت العادة بأنه لا يخلف.

$$
\begin{aligned}
& \text { (Y) انظر: :أسباب النزون ص. } 19 \text { (Y) } \\
& \text { ( }
\end{aligned}
$$

هنا فإنه على أهل الإيمان في شتى بقاع الأرض أن يأخلوا ابالعزيمة في الثبان الإيمان والمبادئ والثوابت وانتزاع الحريا وتحرير العباد من عبادة العباد، لعبادة رب العباد، وإن ألثبات على الحق وتجر العيا المر أنضل مائة مرة من الهوان والعيش في ذلّ وخنوع، اوهذا الصحابي الجانليل حيبا بن زيد الأنصاري يعلمنا درسًا في الصمون اليود والثبات على المبادئ، ولو على نفسه حينا بعثه النبي صلى الله عليه وسلم برسالثه الـي الـى مسيلمة الكذاب، فقيده مسيلمة الكذاب وجعل يقول له: أتشهد أن محمدًا رسول الله؟ فيقول: نعم. فيقول: أتشهد أني رسول الله؟ فيقول: لا أسمع. فجعل يقطعه عضوّا عضوًا حتى مات في يديه، لا يزيده على ذلكه(1)
وأورد الواحدي في كتابه (أسباب النزول) روايتين لسبب نزول الآية الككريمة، نذكر منها واحتَا، (فعن ابن عباس: نزيلت فين في عمار بن ياسر، وذلك أن المشركين أخذا
 وسالمّا، فأما سمية فإنها ربطت بين بعيرين ووجئ قبلها بحربة، وقيل لها: إنك أسلمت من أجل الرجال، فتتلت وقتل زوجها ياسيا وهما أول قتيلين قتلا في الإسلامه، وأما عمار فإنه أعطامم ما أرادوا بلسانه مكرها

[^1]- (1)" يقول الشيخ سيد طنطاوي في معرض تفسيره للآية: اولا تكرهوا -أيها الأحرار-
 وأردن العفاف والطهر، لكي تنالوا من وراء إكراههن على ذلك بعض المال النّي يدفع لهن نظير افتراشهن، ومن يكره إماءه على على
 بَمْدِ| إكراهِ لهن، أما أنتم يا من أكرهتموهن على الزنـا فالله وحده مو الذي النى يتولى حسابكمه، وسيجازيكم بما تستحقون من عقاب||(4) . إن القرآن الكريم وهو يضع دعائم المجتمع المسلم، يعالج فيه مظاهر وظواهر نشأت في ظلمة الجاهلية الأولى، فيضع الشارع الحكيم من الأحكام والتشريعات والتوجيهات ما يحفظ المجتمع المسلم من من
كل دخائل وشوائب.

فبعد أن أمر بإنكاح الأيامي للتحصين البيوت والمجتمع، وأمر الذين لا يجدون نكاحًا بالعفاف حتى يغنيهم الله من فضله بالمال والنكاح، فقال تعالى:

 عكِ
§. أن لا يظهر من المأمور ما يدل على
اختياره.

ولا فرق بين الإكراه على القول والفعل عند الجممهور، ويستنى من الفعل ما ما هو محرم على التأبيد كقتل النفس بنير حنى وقال الخازن: اقال العلماء: يجب أن يكون الإكراه اللذي يجوز له أن يتلفظ معه بكلمة الككفر أن يعذب بعذاب لا طاقة له به مثل التّخويف بالقتل والضرباب، ثالثًا: الإكراه على الكبائر :

ذكر القرآن الكريم بعض الكبائر
والمعاصي التي قد يقع فيها الإكراه، ومن
ذلك:
ا ـ الإكراه على الزنا.



 أورد الشيخ الواحلي في كتابه أسباب النزول سببًا لنزول هذه الآية، فقال: اركانت جارية لعبد الله بن أبي بن سلول، يقال لها
 صلى الله عليه وسلم، فشكت ذلك إليه، فأنزل الله:



> r. الإكراه على السحر .

## أخبر القرآن الكريم أن سحرة فرعون بعد


 . $\mathrm{V} \times$
يقول العلامة ابن كثير في تفسيره لهنذه الآلية: إقال ابن عباس رضي الله عنهما في
 بني إسرائيل فأمر أن يعلموا السحر بالفرمنا وقال: علموهم تعليمًا لا يعلمه أحد في الأرض. قال ابن عباس: فهم من الذين آلمن آمنوا
现
 مما لاشك فيه أن السحر المتعارف عليه بين الناس والذهاب للسحرة من كبائر الننوب، والسحرة كذبة دجالوني ولئ، ولقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من السحرة ومن التصليق والإيمان بأكاذيبهم. وروى مسلم في صحيحه عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من آتى عرانًا فسأله عن شيء، لم تمبل له له صلاة أربعين ليلة) (4) وإن الإنسان المسلم مطالب باجتتاب

 الكهانة،
 فكان النداء بعدها للأحرار الأطهار بأن المجتمع المسلم يجب أن يتطهر من كل النقائص، وألا يغرق في أو حال الشهوات الجاهلية؛ بل إن الإسلام الحنيف كرم
 لهن الفتيات، وحض الإسلام على المزيد من تحصينهن وخوف الذين يكرمونهن بالعقاب في الآخرة، مستينّا المكرهات من العقوبة مع عظم الجريمة؛ ليتبقى أمام المكرهة على الزنا فرصة الرجوع والالإنابة وائبات على المنهج القويم. ثم إن الإسلام جفف منابع هذه الظاهرة المنتشرة (الاسترقاق) وحصرها الحروبا المشروعة التي تقوم بين المسلمين والكفار، ووسع أبواب العتق من خلالي الكفارات، ثم إن الله أمر بالإحسان إلى الرقيق والتعامل معهم وفق أخلاق الإسلام. وختامًا فإن الله سبحانه جعل البـا كلهم إخوة بينهم نسبٌ واحلّا، وتسري في أوصالهم نفخة من روح الله، وأنهم سواسيةً في الحقوق والواجبات، وأنهم خلقوا ليتعارنوا ويتحابوا، فقال سبحانه وتعالى:

 .

وأنه يضر بإذن الله، أي: بإرادة الله، والإذن نوعان: إذن قدري، وهو المتعلق بمشيئة الله، كما في هذه الآية، وإذن شرعي كما في قوله تعالى في الآية السابقة:
 وفي هذه الآية وما أشبهها أن الأسباب مهما بلغت في قوة التأثير، فإنها تابعة للقضاء والقدر ليست مستقلة في الثأثير، ولم يخالف في هذا الأصل من فرق الأمة غير التدرية في أفعال العباد، زعموا أنها
 قدرة الله، فخالفوا كتاب الله وسنة رسوله
 رابعًا: الإكراه في المعاملات:

ا ـ الإكراه على النكاح.
叐



 روى البخاري العن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانوا إذا مات الرين أحق بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها، وإن إن
(1) انظر: تيسير النكريم الرحمن، السعدي

السحر بأنواعه المتعددة ووسائله المتنوعة؛ لأن الأصل في أهداف السحرة هو التفرقة، سواء بين المرء ودينه أو المرء وزوجه وعائلته وأهله وعشيرته. يقول سبحانه وتعالى








 هِ لَ لَ بعد بيانه سبحانه وتعالى لمن اتبع الثشياطين في سحرهم من اليهود والسحر اللذي يعلمه الملكان، فتركوا علم الأنبياء والمرسلين وأقبلوا على علم الشياطين، وكل يصبو إلى ما يناسبه، (اذكر مفاسل السحر فقال:
 محبة الزوجين لا تقاس بمحبة غيرهما؛ لأن

 وفي هذا دليل على أن السحر له حقيقة، صا

شاءوا زوجوها، وإن شاءوا لم يزوجوها، زوبّا ولا وا أمكنك أيضًا من أن تتزوجي؛ وذلك حتى تفتدي نفسها فتبري الرجل الريل من الننقة ومؤخر الصداق، فيحمي الإسلام المرأة ويحرم مثل تلك الأنعال.

 ليفتدين منكم واغتلفوا في الفاحشة المبينة، فقيل: مي النشوز وسوء الخلق واليذاء الزوج وأهله، وقيل الفاحشة: هي الزنى، يعني: أن المرأة إذا نشزت أو زنت حل للزوج أن يسألها الخلع، وقيل: كانت المرأة إذا أصابت فاحشة أخذ منها زوجها ما ما ساق إليها وأخرجها فنسخ الله ذلك بالحدود،钅 - وَيْمَ قال ابن عباس: (الأخير الكثير : أن يططف عليها، فيرزق الرجل ولديا ولدها خيرًا كثيراه| (+). وقيل: في الآية ندب إلى إمساك المرأة مع الكراهية لها؛؛ لأنه إذا كره صحبتها وتحمل ذلك المكروه طلبّا للواب وأنفق عليها وأحسن هو صحبتها استحق الثناء الجميل في الدنيا والثواب الجزيل في العقبى، وقيل في معنى الآية: إنكم إن كرهتموهن ورالئبي في فراتهن فربما جعل الثله في تلك المفارقة لهن خيرا كيرِّا؛ وذلك بأن تخلص من هذا
(Y) أخرجه الطبري في تفسيره/ IYr/.

فهم أحق بها من أهلها فنزلت هذه الآية:
 (1)

يقول الإمام القرطبي في تفسيره لهذا الآية: اللا يحل لكمم أن ترثوثوهن من أزواجه فتكونوا أزواجًا لهن، فالمقصود إذهاب كانوا عليه في جاهليتهم، وألا تجعل النساء كالمال يورثن عن الرجال كما يورث المال، وقرأ حمزة والكسائي|( (\$). وتوله تعالى: ورا
 وقيل: ألن ترثوا أموالهن كرماً يعني وهن كارهات.

 وتمنعوهن وكانوا إذا كانت جميلة تزوجوها وإذا كانت دميمة حبوسها حـا حتى تما تموت فيرثونها، وتفعلون ذلك، لأ...ِتَنْهَبْبُا
 آخر، لا ترثووا النساء كرها ها هذا حكم، و آيضًا لا تعضلومن سكم ثالِّ. والمثال: عندما يكون الرجل لامرأته فيقول لها: والله لن أطلقك، أنا سأجعلك موتوفة ومعلقة لا أكون أنا لك لك (أخرجه البخاري في صحيحهد، كتاب الإكراهو،



صيغة التراضي في القر آن الكريم سوى أربع مرات، ثلاثة في الأحوال الشخصية وواحدا في المعاملات، والتراضي: لاهو الرضا الا الجانبين بما يدل عليه من لفظ أو عرف، وهو أساس العقود بصفة عامة، وأساس المبادلات المالية بصفة خاصة ولا ولا فلا بيع ولا شراء ولا إجارة ولا شركة ولا غيرها من
 ويعطينا ذلك دلالة كافية وواضحة على أهمية تحقق شرط الثتراضي في المععاملات الشخصية والمالية، بحيث يتحقق الثراضي من المتعاقدين؛ وذلك لما يترتب عليه من آثار ونتائج، والثراضي هو الحالة الة المقابيلة للإكراه فلا يمكن في حالة البيوع والتداول والتججارة أن يكون أحد الأطراف المتعاقد الد مكرهًا، بل إن التراضي بينهم شرط أساسِ الّاسي لصحة عقد البيع والتجارة.

الزوج الكاره لها وتتزوج غيره خيرًا منه( (1) .
Y. الإكراه في البيوع

أصل القرآن الكريم لحرمة أكل المال وبين الاسثناء في تداول وتبادل المال في

 تَكَّرْ :
.[99
يقول العلامة ابن عاشور (Y) في تفسيره



 التراضي وهو الرضا من الجانبين بما يدل
 عند الثبايع بالإيجاب والثقبول، وهذ الـنه الآية
 الله عليه وسلم: (لا يحل مال املم امرئ يعني

من الملاحظ أن الله عز وجل لم يذكر
(1) انظر: كباب التأويل، التخازن \/99 ع، تغسير

(Y) انظر: التحرير والتنوير
( أخرجه أحمد في مسنده، ع ع/ •07) رقم
و
وصحصه الألبني في إرواء الغليل، رقم
.1509

بأحكام وتكليفات، وإن كانت أنغسهم غير راضية عن أدائها والصب على مشانها ولكنها تحمل التخير لهم. يقول سبحانه وتعالى:




يقول الشيخ سيد طنطاوي في تفسيره لنلآية الكريمة: الْي: أن القتال لشدة ويلاتاته، وما فيه من إزهاق الأرواح كائه الكراهة نفسها فهو من وضع المصندر موضع اسم المفعول مبالغة، وقرئ (وهو كَّهٌ لكم) -بفتح الكاف- فيكون فيه معنى الإكراه؛ لأن الكره بالفتح ما أكرهت عليه، وقيل:
 وتتجلى رحمته سبحانها وتعائى في حبه الخير للمؤمنين بتكريهه لهم الكفر والفسوف والعصيان، وتحبيبه إليهم الإيمان، وجعله قناديل مضيئة تتزين به قلوب العابدين، فقال تعالى:
隹


وزاده الله سبحانها وتعالى في تكريهه

## 

كما بين السياق القرآني أنواع الإكراه
 الأسباب والأمور التي تدفع بالمكر هك كئأنذ حكم الإكراه ني المسألة الحاصلة، وكذلك بين السياق القرآني الأسباب الثّي تيين سبب إكراه المكره للمكره؛ وسبب كونا الكه أكرهده على فعل المكره عليه وجعله مكرهاه عليها أولًاً: القنتة في الدين :
من المعلوم أنه لا فتنة، ولا فساد أعظم من الفتتة في الدين والفساد فيه، ولقد حذرنا الحق سبحانه وتعالى من هذه الفتنة، وحرضنا لتجنبها، ولأن الفتنة في الدين لها صور وأشكال متعددة، فند عالجها القرآن الكريم من خلال عرض السياق القرآني لمسالثة الفتنة في الدين بالإكراه باغتلاف نوع المكرَهين أو المكرِهين، وهذا ما سنتاوله فيما ياتين: I ا الفتنة في الدين بالإكراه في حق
وفيه حالثتان:

الحالة الأولى: إكراه الله عز وجل للمؤمنين في فريضة الجهاد، وتكريهه لهم الكغر والفسوق والعصيان: لقد ابتلى الله سبحانه أهل الإيمان

.

يتعرضون للبلاء الشديد على يد الكفار، فمن ثبت وراغم الكفار كما فعل بلال فهو أفضل ، ومن أخذ بالرخصة كما فعل عمار فإنه لا إثم عليه مادام قلبه مطمئنًا بالإيمان، ولله الْمدمد والفضل، وفي اطمئنان القلب دلالة على أهمية صيانة الفكر من أن يتطرق إليه شيء
 ولم يقتصر أهل الشرك والمر والكفر على إكراههم الناس بأنفسهم واتباعهمه، بل إنهم أكرهوا وأجبروا كل الإمكانات المتاحة لإكراه أصحاب الاختصاصا الصات المتعددة، في تسخيرها للصد عن سبيل الله تعالى، ففي قصة سيدنا موسى عليه السلام مع فرعون وسحرته، يتجلى القهر والتسلط الذي مارسه فرعون على السحرة؛ لسحر
 وحينما انكشف الأمر وبانت الحقيقة نطقوا بالحقيقة المرة. فقال تعالى حكاية عنهم بعد إيمانهم:

 تتعدد الصور وتتنوع الوسائل التي يستخدمها الكافرون وأعوانهم في حربهم

[^2]لاهل الإيمان عديد النواهي التي بينها في
 كَ
. ${ }^{[ } \wedge$
تبيانًا منه سبحانه وتعالى لِدم إتيانها من
المؤمنين، وأنها سيئات مكروهة عند اللها
تعالى، فالأولى بكم يا أهل الإيمان الانتههاء

الحالة الثانية: إكراه الكافرين للمؤمنين
لصدهم عن سبيل الله:
إن أهل الكفر والضهلال لا يتوانون
لحظة في إكراه المؤمنين لصدهم عن دينهم وإغوائهم بشتى الطرق والوسائل وتتعدد وسائلهم وطرقهم وأساليبهم للصد عن
 بما يتلاءم مع كل زمان ومكان ولان، وهما في هنا وذاك إخوة وأولياء متفقون على صد النّاس عن دين الله ولهم وسائلهم وأساليبهم في

ولما علم الله سبحانه وتعالثى كيد الكافرين وحربهم على أهل الإيمان فقد رخصص رخصصًا قولية لرفع أذامم عن الاني المؤمنين، واشترط أن يكون القلب مطمئنا بالإيمان.





 والأمر بقتال المشركين من الله سبحانه وتعالى للمؤ منين حتى لا تكون هناك محاولة من المشركين والكافرين لصرف الناس عن دين الله بالقوة والثقهر والسيف؛ ولذلك لابد من مواجهتهم بالقوة ردا لاعتدائهم على المسلمين، وخْوفًا من صرفهم الناس عن دين الله، حتى إذا انتهوا عن معاندتهمم ولزموا حلودهم فقد تم المراد
 الـ الفتنة في الدين بالإكراه في حق الناس عامة.
إن الإسلام دين الرحمة والسماحة، شُرعه يطابق العققل والمنطوق، ينسجم مع الفطر السليمة والنفوس الزاكية، يسمو بالبشرية إلى أرقى المراتب، ويعلو باللإنسان إلى أعلى الدرجات، فيه من الأخلات ما يسع الناس جميعا بدون تشدد ولا عسر وعنف ولا غلو ولا تنطع، فهو دين وسطي شامل لجميع نواحي الُحياة، يصلح لكل زمان ومكان. ولهذا فإن الله سبحانه وتعالىى آنزل في كتابه الكريم وفي حق عامة الناس بأنه



وصوره المتعلددة في فتنة الذين آمنوا، وهذه ضريبة طبيعة يدفعها أهل الإيمان في سبيل الله تعالى.


[العنكبوت: ب].

إن الإكراه الذي
والمستكبرون في حق المؤمنين، يؤثر على عوام الناس وضعفاء الإيمان، والذين

يجهلون حقيقة الحياة الدنيا.
ومن ذلك ما ذكره الله عن حال بني
إسرائيل مع فرعون، فقال تعالى:



促

آلْكِفِرِنَن

ولقد حث ربنا سبحانه وتعالى المؤمنين
 والعتاة، وعدم الركون إليهم والاستسلام لمخطططاتهم للقضاء على الإسلام وأهله، وأمر المؤمنين الموحدين بالإعداد لهم
 (1) في ظلال الثقرآن، سيد قطبع/ 1 .

原 فهذا دين واضح المعالمّ والمُمسالك، لا المنافـفين
إكراه فيه ولا إجبار في اعتناقه والإيمان بها ولا المنافقين ناتجة عن أمرين، علم الله بحقيقة ما في صدورهمم، وخبايا أنفسهمّ، فكره الثله نصرتهم للدين فثبطهم عنها، وكذلك فإنهم يكرهون الحق ويحرضون بكل ما أوتوا من قوة مادية ومعنوية، وكراهية ونية مستديمة لطمس الحق ومحاريته، وسأوضح الحالتين وفق التألي: الحالة الأولى: كراهة الله عز ونين للمنافقين في الخروج لنصرة الدين: لــما علم الله سبحانه وتعالى من طبيعة وسجية المنافقين، ونواياهم المنطوية على اللسوء للمسلمين، لم يبعث فيهم الهمة المّم للخروج لنصرة الدين، فكره الله جهادهم




ولعل السبب في تثبيط الله عز وجل للمنافقين في عدم خروجهم لنصرة اللدين،
 في الآية التي تلي آية الإكراه مباشرة؛ يقول
 ولما أراد نبينا محمد صلى اللي الله عليه وسلم من حبه لأمته أن يكره بعضًا من الناس على الإيمان، استنكر عليه ربنا سبحانه وتعالى ذلك، وأنزل في ذلك قرآنًا يتلى إلى يوم القيامة.
يقول تعالى: اَلْأَزْضِ

وكأن الله سبحانه وتعالى يعلمنا أن الفتتنة في اللدين وإكراه النّاس على الدخول فيه، لا تنشئ المجتمع المسلم الني يتي التحمل أعباء اللدعوة إلى الله، ويلتزم بالتكاليف الإلهية،
 دينها وتذود عن حياضه، ولا تزهو الحضيارة المُنشودة بهم، إذن لابد أن لا يفتّن الناس
 في الدخول واعتناق هذا الدين، والثعرف عليه والإيمان بمعتقداته بالبحث والدراسة والتعمق والتأمل . (افالإيمان إذن متروك للاختي الرسول صلى الله عليه وسلم عليه أحدًا؛ لأنه لا مجال للإكراه في مشاعر القلب



القدد ابتغى هؤلاء المنافقون إيقاع
الشرور والمفاسد في صفوف المسلمين،
 مظاهر ذلك أنهم ساءهم انتصاركم في في غزو بدر، وامتنعوا عن مناصرتكم في غزوة أحلد متبعين في ذلك زعيمهم عبد الله بن أبي بن
 حتى كانت غزوة تبوك التي فضح الله فيها أحوالهمم|"
وأكد ذلك قوله سبحانه وتعالى عن فرحهم في التخلف عن نصرة اللدين والحق، وكراهتهم لبذل النفس والمال في سبيل الله تعالّى، واختلقوا أعذارًا وهمية لعدم الخخروج للجهاد.





ولذلك فقد بين الله سبحانه وتعالّى بأن المنافقين لو أنفقوا بالرضا أو الإكراه، لن تقبل منهم لعلم الله المسبق بحقيقتهم، فقال

[^3]

[التوبة:
(الفالقلوب الحائرة تبث الـخور والضعف في الصفوف، والنفوس الخائنة خطر على الجيوش؛ ولو خرج أْولئك المنافقون ما زادوا المسلمين قوة بخروج
 والفتنة والتفرقة والتخخليل، وفي المسلميرين من يسمع لهم في ذلك الحين" (i) وهذا يبين ويوضح حجم تلك الفتنة في
دين الله عز وجل من قبل هؤلاء المنافقين،
 وهم في كينونتهم يمارسون التضليل الممنهج، والفساد الكبير في إفسادهم للمجتمع المسلم، ولهنا حذرنا والما القرآن الكريم في مواطن شتى من المنافقين وبين لنا صفاتهم في القرآن الكريم، وحذ منر من من اتباعهم، ويين عاقبتهم يوم القيامة. الحالة الثانية: كراهة المنافقين أنفسهم
للحق أو نصرته:

وهنا المشهد الثاني للمنافقين حيث الماني إن ذواتهم الخخاوية من الإيمان، وطبائعهم الغير سليمة، وقلوبهـم المنحنحرفة، تجعلهم يكرهون الحق وأهله، وحتى الحق -جل وعلا- يكرهونه والعياذ بألله، يقول تعالى:
(1) المصدر السابق \&/ /r.

الثقرآني في قصة سيدنا يوسف عليه السلام، حينما طلب سيدنا يوسف عليه السلام من ملك مصر أن يولُيه وزارة الاقتصاد، لُما علم في نفسه الأمانة والئدراية. يقول تعالي: :
 ا. الإكراه على الرياسة من قبل

المفوض.
 ومواصفات تؤمله لثولي رياسة أمر من
 عليها من قبل أولي الأمر أو أهل الشّ الشورى والكحل والعقد، وهذا المسلم الذي الدي يمتلك شروط الكفاءة التي تؤهله للخدمة المسلمين في موقع رياسته واجبٌ عليه خحدمة الناس؛
 المسلمين فيه صلاح للدين والدنيا، وهذا مما تراعيه الشُريعة الغراء.
يقول تعالىى:

 وَإنَّهُ فالله سبحانه وتعالى وحتى يتحقق الثوازن والتكامل في الحياة جعل بين الناس اختلاف تنوع، فمن يجيد شيئًا لا تجده عند آخر، وهكذا دورة الحياة تكتمل، يقول الإمام السعدي في تفسيره للآية الكريمة:

تعالى:
 .[or

ثانيًا: طلب الرياسة أو الإكراه عليها: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن طلب الإمارة والرياسة للنفس، لما للها من من تبعات ومساءلات في الدنيا والآخرة، فعبد الرحمن بن سمرة قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: (يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسالل الإمارة، فإنك إن أوتيتها عن مسألة الو وكلت إليها، وإن أوتيتها من غير مسألة أُعِنت عليها)(1) وعن أبي ذر قال: قلت يا رسول الله: ألا تستعملني؟ قال: فضربب بيده على منكبي، ثم قال: (يا أبا ذر إنك ضعيف، وإنها وأن أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها . بحقها، وأدى الذي عليه فيها) ولانيا وطلب الرئاسة والإمارة مما يختلف حكمه، بحسب نية صاحبه وغايته، فقد يحمد وقد يذم، والله يعلم المفسد من
 في الرياسة والئسياسة ويتركوها للمفسدين، ولقد بين ذلك ربنا سبحانه وتعاللى في اللسياق (1) أخرجه البخاري في صحيحهة، كتاب الأيمان

رقم Y צזו.
(Y) أخرجهه هسلم في صحيحه،، كتاب الإمارة،


أَنهم قالوا:
 . [ $\mathrm{V}{ }^{\mu}$
يقول الإمام الألوسي في تفسيره للآية الكريمة: أئي: وينغر لنا السحر الناي تعملناه في معارضة موسى عليه السلام، بإكراهك وحشرك إيانا من المدأئن القاصية
 إظهارًا لغاية نفرتهم عنهو ورغبتهم في مغغرتهته، وذكر الإكراه للإيذان بأنه مما يجب أن ئنرد بالاستغفار مح صدوره عنهم بالإكراها، وفيه نوع اعتذار لاستجلاب المغفرة، وقيل: إن رؤساءهم كانوا اثنين وسبعين، اثنان منهم من القبط والباقي من بني إسرائيل وكان
 نهذا فرعون لما أراد ان يحافظ على سلطانه وعلى طغينانه، أكره أصحاب الاختصاص من السحرة؛ لتعلم ما يسحر أعين الناس ويبطل سحر موسى عليه السلام على حد زعمه، ولكّن الله سبحانه وتعالى أبطل كيده، وكان قد هلك فرعون الان الأصل، إلا أن هذه الظاهرة الفرعونية موجودة في كل عصر وحين، حيث يستخدم الطغاة كل الوري وسائل الإكراه المادي والمعنوي، الترغيبي والترهيبي؛ لإقناع الناس بسحرهم، إلا أن الله سبحانه وتعالى سيبطله.
(Y) روح المعاني YY / /Y.
(يخلف بعضكم بعضّا، واستخلفكم الله في الأرض، وسخر لكم جميع ما فيها، وابتلاكم، لينظر كيف تعملونه|(1) . فالإنسان خليفة الله في الأرض لعمارتها
 أحق الناس بهله الرياسة والخلافة، وأن يكرهأهل الصالاح والاغتصاص على الانيا أمور المسلمين، نهذا مما فيه الخير للجميع. Y. إكراه الناس للاستيلاء الدائم
على الرياسة والإمارة.

حذر النبي صلى الله عليه وسلم أيما تحذير من طلب الإمارة والرياسة لهوى في النفس أو غرض شخصي، ونيّ وأنذر من عواقبها الوخيمة، ويين أنها خزيّ وندامة في الدنيا والآخرة، وهذا لمن طلبها لنفسه أو صدر نفسه لهذا الأمر، فكيف بمن أكره الثره الناس وأجبرهم على تولي مقاليد أمورهم وهم له كارهون، وأكره الثناس على انتخابه، أو الرضابه في موقع الرياسة والإمارة، أو حتى طلب تفويض منهم، وجاء بقوة السلاح
والنار.

ولقد بين القرآن الكريم هذا الأمر في
حالثين:
الحالة الأولى: الظامرة الفرعونية في
إكراه الناس للحفالظ على الرياسة الماس
أخبر الله عز وجل عن سسرة فرعون


من أرضهم، وصدق سبحانه وتعالى حينما قال حكاية عن قوم سيدنا لوط عليه اللسلام: قَ
 فيعتمدون مياسة القهر والاستبداد لكل من يتطهر ويتنى فكرًا مخخالفًا لفكرهم المادي الدنيوي، ولكلى من يريد أن يوقظ ضمير الناس، ويستنهض همتهم للدين النين، يبعدونه ويخرجونه ويسجنونه، آملين ألا يسمع له صوتاّ، ولا يرى له تابع، ومذا كله إكراه للناس والمصلحين؛ ليحافظوا على سلطانهم ورياستهم، التي سرعان ما ستزول منهم حالما يكتثف الناس حقيقتهم وما سلبوه من شعوبهم، وما تسببوا به من آلام لهذه الامة.
ثالثًا: طلب المال:
قد بين الله تعالى أن المال قوام الُحياة، وأن معايش الناس، وقيامهم بالمال، فقال
 . .
ولثد حذر الإسلام من مغبة الانجرار وراء زخرف المال، وأن يصبح هدفانا في حياة الإنسان، وحدد طرق ولمال مشروعة لجلب المال والرزق، ويين كيفيات صرف هذه

الحالة الثانية: استكبار أشراف توم سيدنا شعيب عليه السلام على الدعوة وإكراههم

يقول تعالى: : يوهِ


[لأعراف: ایه].
يقول الشيخ سيد طنطاوي في تفسيره لهذه الآية: מقال الأشراف المستكبرون من قوم شعيب لـ ردًا على مواعظه لهمّم: والله لنخرجنك يا شعيب أنت والنين آمنوا معك من قريتنا بنضًا لكم، ودفعا ألما لفتتكم المترتبة على مساكتنا ومتا ومجاورتنا، أو لتعودن وترجعن إلى ملتنا وما نؤمن به من تقاليد ورثناها عن آبائنا ومن المستّايلي علينا تركها، فعليك يا شعيب أنا أنت ومن آينا معك أن تختاروا لأنفسكم أحد أمرين: الإخراج من قريتنا أو العودة إلى ملتنا، هكذا قال المترفون المغرورون لشعيب وأتباعه
 وهذا ديدن المستكبرين المجرمين في الأرض ينهبون ثروات الناس، ويسلبين المين حقوقهم المعنوية والمادية، فيصادرون الحان الحريات ويكممون الأفواه، وإذا بعث الله
 تنادوا فيما بينهم ليحاربوه أو يخرجوه (1) التُفسير الوسيط1 / ا

## 民

الأموال بما يجعله ذخرَا للمرء في الدنيا أن المال ما هو إلا وسيلة في الدنيا لا ترتقي لأن تصبح غاية وهدفًا، ولذلك خصر رينا سبحانه وتعالىى المال في الآخخرة بسؤالين من أين اكتسب؟ وفيم أنفق؟ نعن أبي برزة الاسلمي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسثل عن عمره فيم أثناه؟ وعن علمه فيم فعل؟ وعن ماله من من أين اكتسب؟؟ وفيم أنفقه؟ وصن جسمه فيم أبلاو؟)(1)
وبهذا يكون الشرع تد بين للناس وظيفة المال في الدنيا، وأممية أن يكون هذا هـا المالـ طيبًا حلالَّا، لصلاح الدين والدنيانيا للناس.

والآخرة، ونهى سبحانه وتعالى عن طلب المال من طرق غير مشروعة.
فقال سبحانه وتعانى: لِّهِ



 عَصَ侕 . ${ }^{[\mu}$
الكتلتمسوا بإكراهكم إياهن على الزنا عرض الحياة الدنيا، وذلك ما تعرض لهـ الهم إليه الحاجة من رياشها وزيتها وأموالهاه|(1) الها لقد كان من فعل الجاهلية وصلر الإسلام أن يسترزق بأبضاع الإيماء والجواري، فيظلب المال بالبغاء والزنا والعياذ بالله، وهذه طريق غير مشروع في كسب المال نهى ربنا سبحانه وتعالى عنه، فكان اني يطلب المال بالإكراه منهن وهذا مما لا شك ينفي عنهن الاختيار في ذلك.
فعقب سبحانه وتعالىى على ذلك بقوله:


(Y) أخرجه التز مذي في ستنه، أبواب صنة القيامة، باب في الثقياهة و

لقد حدد الإسلام الحنيف ضوابط
للمال جلبه وصرفه، وبين القرآن الكريم
(1) جامع البيان، الُطبري 1 (1)

سلطانهم، وتأتي الفاصلة القرآنية؛ لثيبن أن كل هذه المخلوقات سوف ترجع إلى ربها بالحشر، ومن ثم الانتقال إلى الثواب أو العقاب" (1)، ويجوز أن يكون الإكراه هنا بمعنى كل ما فيه من مشقة، كمن أسلم مخخافة الئة القتل، فيكون إسلامه استسالامًا منها (ث) وقد تناولت آية أخرى نفس المقصد من بيان أن جميع المخلوقات في السماواوات والأرض تسجد طوعاً وكرهًا، وظلالهم بالغدو والآصال.

 [الرعد: 10] فإن المؤمن المخلص يسجد لله طائعًا، وأما الكافر المنافق فيسجد لله كرها بقدر الله تعالى؛ بل تسجد ظلال جميع المخلوقات بدوران تلك الظطلال، وهذا يكون أول النهار
 المخلوقات تأتي إلى ريها، وتنقاد لأمره، طوعا أو كرها، فقال تعالى:
 . $111:$ : 1 :

$$
\begin{aligned}
& \text { (1) انظر : نظم الدرر، البقاعي \&VY/\& (1) }
\end{aligned}
$$

## آلإكراه الآقدري

الإكراه الذي قدره الله تعالمى في علمه، وقضاه في حكمه، ومن ذلك إكراه الخلّق على الشدائد من العبادات وغيرها وان، والإكراه بالانقياد له جل جلاله .ستناوله من من خلالال النقاط التالية:
أولًا: الإكراه على الشدائد: إن الخلق جميعا سواء أكانوا في السماوات السبع، أم في الأرضين النسع مأمورون أن يستسلموا لكربهم طوعًا وكرهًا.


 .[^个
تبين هذه الآية الكريمة على وجه الإنكار والتهديد عطنًا على ما دل عليه السياق من منر خلال تساؤل، وهو قوله: أتولى هؤلاء الفاسقون، فتسبب عن ذلك أنهم على غير انى دين الله تعالى، مع أن الحال أن كل من في السماوات والأرض من مخلون انـوانات، تخضع وتنقاد لربها، وتجري تحت وتضائه، ولا تقدر على مغالبة قدرته بوجي من الوجوه. وكل هذا يكون طوعًا بالإيماذ، أو بما وافق أغراضهـم، ويكون أيضًا كرها با بالتسليم لتهره في إسلامهمب، وإن كثرت أعوانهم وعز

تنخالف إرادتك (1) وهذا تمثيل لسرعة الانقياد، وتصوير لكون و.جودهما كما هما عليه جاريًا على معتضى الحكحة البالغة، والإرادة (السامية)

وإن هذه الآية جاءت في سياق الخطاب القرآني للنبي صلى الله عليه وسلم حتى يقول الكفار: أئنكم لتكفرون بالله تعالى، اللذي قدر وجود الأرض في يون ونرين، وتجعلون له الند والشريك، وهو منزه عن ذلك.
فالله تعالىى أسماؤه رب العالمين، رب كل من السماوات والأرضين، الذي جعل فوق الأرض الجبال الرواسي الشامخات الرات، وبارك فيها، وبين كميتها وأقدارها، التي تتناسب مع سكانها وأبنائها، وكل ذلك حصل في أربعة أيام استوت استان استواءً بلا ولا نقصان ولا زيادة، يومان في خلق الأرض، ويومان في جعان الران الرواسي، وتيا وتقدير الأقوات، فتلك أربعة كاملة، ثم يومان آخخران للسماوات اللسبع، فتلك ستة أيام، كما نطقت الآيات.
وتبين هذه الآية التي هي شاهد الكالام
أن الله تعالى استوى إلى اللّهماء وقصد إليها بعد خلقها وخلق الأرضى، وحال السماء سعة الاستواء إليها من الله تعالىى كانت دخانًا بما لا يعلم كنهه وحقيقته إلا الله تعالى، فقال عند ذلك رب العالمين للسماء والأرض: انقادا لأمري مختارتين أو مجبرتين على وجهِ معين، وفي وقت مقدر، فقالثا: أتينا مذعنين للك، ليس ثنا إرادة
(1) انظر: التفسير الديسر، محمقع الملك فهد صVV


أهل الحرب، حتى يسلموا إن كان قتالهم إلى الإسلام، أو إعطاء الجزية، إن كان
 وقال ابن قدامة: اوإذا أكره على الإسلاملام من لا يجوز إكراهه كالذمي والمسستأمن،
 منه ما يدل على إسلامه طوع"(Y) وأختم هذه المسألة بما قاله الدكتور محمد الغزاللي: هالإكراه على الفضيلة لا
 على الإيمان لا يصنع الإنسان المؤمن؟ فالحرية النفسية والعقلية أساس المسئولية، والإسلام يقدر هذه الححقيقة ويحترمها، وهو يبنى صرح الأخلاق"(ث) ثانيًا: الأثثر الشرعي المترتب على الإكراه ثي البيوع:
إن شرط التراضي بين المتعاقلين في البيوع يكتسب أهمية عظيمة، وعليه فقد ذهب الشافعية والحنابلة والظاهرية(٪)، إلى إبطال بيع المكره؛ لانعدام الرضا وهو الشرط الأساسي لأي تصرف، واستدلوا بذلك من القرآن الكريم بقوله تعالى: (1) الاستقامة ب/ / (1) . $97 / 1$ • (Y) المغني (Y)

 المدحتاج، الرملي المني

## 

إن مصطلح الإكراه قد أخذ مساحةً لا
بأس بها في الأحكام الشرعية، التي وردت
 الآتي عن أثر ذلك المصططلح في هن الـن الأحكام، من خلال الآثار، وذلك فيما يأتي:
 الإكراه ثي الإيمان: إن الإسلام دينٌ يحترم العقل، وينسجم مع الفطرة السليمة؛ ولذلك فهو يرفض المنهج الإكراهي والإجباري في اعتناقه، وفي مسألة الإيمان والدين لا والا يعتبر الإكراه لا شرعًا ولا عرفًا بأدلة واضحة من منان كتابه سبحانه وتعالى، بل إن الله سبحانه وتعالى استنكر على نبيه صلى الله عليه وسلم إصراره على إكراه المصرين على الكمر والعناد للدخول في الإيمان، فقال تعالى:呂
[يونس: 99].
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: لافلا يصح كفر المكره بغير حق، ولا إيمان المكره بغير حق؛ كالذمي المووفي بذمته، كما قال تعالىى فيه:

أْلْزَ"
بخلاف المكره بحق، كالمقاتلين من
 الحاللا الثانية：أن يكره ولي الأمر المكره

 إلى أن الإكراه يؤر في التصرفات الشيا التي لا تحتمل الفسخ كالنكاح، فإذا ألجري عقد النكاح تحت الإكراه فإنه يفسده؛ إذ الرضا من العاقدين شرط صحة العقد، فإذا

فقد الرضا فقد فسد العقد（ب）
رابعًا：الآثار الشرعية المترتبة على الإكراه في ارتكاب كبيرة： 1．الأثر الشرعي المترتب على المكره على كبيرة السّحر ． إن السحر والسحرة شديدو الخطر، وإيرا وإذا كان السحر جريمة وكبيرة يترتب عليها آثار شرعية في الدنيا والآخرة تصل لحد خروج مرتكب هذه الككيرة من ملة الإسلام، والسحر من أعظم الذنوب جرمّا وأشيما حرمة، وقد ثنى به النبي صلى الله علئى وسلم بعد الشرك بك بالله تعالى، نعن أبى هريرة أن رسول الثله صلى الله عليه وسلم تال： （اجتنبوا السبع المويقات）．قيل يا رسول الله وما هن قال：（الشرك بالله، والسحر،
الأم

، 「へ9／انظر：مغني المتحتاج، لششربيني（Y）
 الدردير Y／Y\＆

牦

 ومن السنة النبوية الشريفة قول النبي صلى الله عليه وسلم：（إنما البي عن تراض） ومذا يكفينا ويعطينا دلالة واضيحة على أن الإكراه في البيوع غير جانز شرعا وعراناكا، ولا تنبني عليه أية أحكام في الدنيا والآخرة． ثالثًا：الأثر الشرعي المترتب على الإكراه في النكاح：
أما بخصوص الأثر الشرعي المترتب على الإكراه في النكاح، ففيه حالثان： الحالة الأولى：مثلما وردت في سياق الآية الكريمة السابقة في سورة النساء، من فعل الناس في العصر الجاهلي وصدر عصر الإسلام، من التحفظ على الزو الزوجة المتوفى عنها زوجها، للزواج منها إذا كان النا لديها ميراث أو كانت جميلة أو حجبها عن الزواج، وهذا مما نهى القرآن الكريم عنه． قال الشافعي رحمه الله：（أأباح عشر تهن على الكراهية بالمعروف وأخبر أن الله عز
（1）أخرجه ابن ماجهه في سننه، كتاب الإجارات،


رقم

الخاص لدفع ضرر عام، الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف. الحالة الثانية: إذا كان المكره عليه من اللسحر يعود بالضر على نغس الــمكره، فإنه يعمل بقاعدة: يختار أهون الشرين، والثالقاعدة الفقهية: الضرر الأشد يزال بالضر الانر الأخف. ولا يجب أن ننفل أن الإكراه يسطط التكليف عن الـمكره إذا بلغ معه الحد النـي يعد فيه مكرها.
「.الأثر الشرعي المترتب على ناتج
كبيرة السحر بالإكراه.
إذا وقع السحر على أحد من المسلملمين فإنه لا تثريب عليه ولا يؤاخذ، ولا تلا تقع أفعاله ولا يواخذ عليها كالطلاق ونحوهو، ويجب
 الكريم والرقية الشرعية الصححيحة الثابتة في الكتاب والسنة، بل إن المسلم الذي يقع عليه السحر ويصبر ويحتسب له أجر كبير عند ريه. فعن عطاء بن أبي رباح قال: (اقال لي ابن عباس رضي الله عنهما: ألا أريك امرأة من أهل الجنج؟ قلت: بلى. قال: هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: إني أصرع وإني أتكثف فادع الله لي. قال: (إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت دعوت الله أن يعافيك). فقالت: أصبر، فقالت: إني أتكشف فادع الله أن لا

وتتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتبم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات) (1) . وقد حكم الله تعالى بأن الساحر ليس له في الآخرة من نصيب نقال تعالى: : ولوَوَلَتَدْ
 مَا شَارَرْ
 فإن القرآن الكريم والسنة النوية قد بينا خطورة مرتكب كبيرة السحر وأنه لا نصيب له في الآخرة، فكيف بمن يكره الناس على السحر؛ !لصد الناس عن دينهم وسلخهم عن عقيدتهم؛ فإن العقوبة ستكون بالتاكيد أشد وأقسى. r. r. الأثر الشرعي المترتب على المكره على كبيرة السحر . إذا بلغ الــمكره على السحر الـد الحد الذي يعد فيه مكرها بحا بحيث إنه لو لو لم ينغذه السحر السحر لقتله الـمكره، فإنه في ذلك على حالتين التين:
 عليه يعود بالضر على أناس في تلبيس الانيس دينهم عليهم، أو تفرقة زوجين، أو الإضرار بمسلمين، فإنه لا يجوز للمكره فعل هـا هذا السسر مطلقًا ولو أدى لهلاكه، والقاعدة الفقهية المعروفة تقول: يتحمل الضرر (1) أخرجهه مسلم في صتيتحه، كتاب الإيمان،


## $8 \leqslant$

على كييرة الزنا، ويبلغن الحد الذي يعتبر أتكشف؛ فدعا لنهاه| (1) معه الإنسان مكرهًا، فإنه بفضل من الهن الله


 ץ.الأثر الشرعي المترتب على ناتج كبيرة الزنا بالإكراه.
أخرج الإمام الثترمذي في ستنه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جله: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أيما رجل عاهر بحرة أو امهة فالولد ولد زنا لا يرث ولا يورث) (4)
سادسًا: الآثار الشرعية المترتبة على الكفر بعد الإيمان:

يقول الشيخ سيد طنطاوي في تعقيبه


(فمغفرة الله نعالى ورحمته إنما هي
للمكرهات على الزنا، لا للمكرهين لهن على ذلك، وقال بعض العلماء: قوله تعالى:

[النور: : بّ].
قيل: غفور لهن: وقيل: غفور لهم. وقيل:
غفور لهن ولْهم.
والأظهر: أن المعنى لهن؛ لأن المكره ها لا يؤاخذ بما يكره عليه، بل ينفره الله له، لعذره بالإكراه. فالموعود بالمغغرة والر حمة، هو المعذور بالإكراه دون المكره؛ لأنه غير
 r. r. الأثر الشرعي المترتب على

المكره على كبيرة الزنا. بنص الآية الكريمة فإن من يكره إيماءهي
(1) أخرجه البخاري في صصيسه، كتاب



غنم ماله||(1)
r r. الآثار المترتبة على الكار باللسان بعد الإيمان في الدار الآخرة. قياسّا على سقوط الأحكام المترتبة عن الانير الإكراه على الكفر في الدنيا، فإنه يسطط في الآخرة فلا يعاقب الإنسان عليها، وني الجملة فإن الإكراه مسقطٌ للتكليف، بل زاده العز بن عبد السلام بقوله: اويثاب على كراهته الكنفر بلسانه؛ لأنه مطيع بذلك، وكذلك يثاب على كرامته لثرك جميع الواجبات بالإكرابه|(4) .

مو ضو عات ذات صلة: الاضطرار، الكره

حفظ الحياة؛ فهو مفسدة جازت لتحصيل مصلحة؛؛ ثم يجبر المكره ذلك بإيمانه فيما بقي من زمانه؛ ويثاب على كراهته الكفر بلسانه؛ لأنه مطيع بذلك، وكذلك وباب يثاب كراهته؛ لترك جميع الواجبات بالإكراه||(1) لاني ا. الآثار المترتبة على الـى الكا باللسان بعد الإيمان في الدنيا. يقول جلا وعلا:

 غَضَبِ

قالل الإمام الشافعي بعد ذكر هذه الآية: (ووللكفر أحكامٌ. يعني: إذا تلفظ بالكفرك

 على الكفر، وأن يقتل الكافر لقوله صلى الله عليه وسلم: (من بدل دينه فاقتلوه) (ب) ويغنم ماله، فلما وضع الله تعالىى عنه ذلك ولك سقطت أحكام الإكراه عن القول كله. يعني: لما تكلم بكلمة الكفر من جهة الإكراه سقطت عنه الأحكام المترتبة على الكفر وهو فراق الزوجة وقتله؛ لأنه كفر، وكذلك
(1) الثقو اعل الڭكبرى (Y (1) (Y) أخرجه البخاري في صسيحه، كتاب التجهاد

رقتم




[^0]:    

[^1]:    (1) الميرة النبوية،ابن كثير

[^2]:    (1)

[^3]:     التفسير الوسيط، طنطاوي / 1979.

